

سؤال للشيخ ابن عثيمين رحمه الله: ما حكم نقل الوقف ؟

محمد بن صالح العثيمين

آ يسأل عن وقف موقوف من مدة اجداده وهو وقف لله. يقول وقد كنت اقوم بشؤونه حتى عام واحد وتسعين. ثم انت قلت عنه في وظيفة والان اصبحت بعيدا عنه وليس لديه امكانية - [00:00:00](#)

اه حتى اقوم بشغله وافرق الذي يخرج منه على المساكين. فالان اصبحت مهجورا بدون شغل. ارجو افادتي عن ذلك ولكم الشكر هذا الوقف لا يجوز ان يضاع فالواجب على الناظر - [00:00:14](#)

اذا كان لا يتمكن من مباشرة القيام عليه والنظر الواجب عليه ان يسنده الى ثقة عارف حتى يتمكن من اصلاحه وتصريفه حسب نص الواقف الذي لا يخالف الشرع فاذا لم يجد احدا - [00:00:34](#)

يقوم به فانه ينبغي ان يراجع المحكمة الشرعية آآ ليأخذ اذنا في بيعه ونقله الى مكان يتمكنوا من النظر عليهم فيه اذا رأت المحكمة ذلك - [00:01:02](#)